|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CAT/C/68/D/850/2017 |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** | Distr.: General3 January 2020ArabicOriginal: English |

**‎لجنة مناهضة التعذيب‏‏**

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 850/2017[[1]](#footnote-1)\* [[2]](#footnote-2)\*\*

*بلاغ مقدم من:*  أ. أ. (يمثله المحامي طارق حسن)

*الشخص المدعى أنه ضحية:* صاحب الشكوى

*الدولة الطرف:* سويسرا

*تاريخ تقديم الشكوى:*  7 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 (تاريخ تقديم الرسالة الأولى)

*المسألة الموضوعية:* خطر التعرض للتعذيب في حال الترحيل إلى إريتريا

 قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، بعد تلقي معلومات من محامي صاحب الشكوى مفادها أن صاحب الشكوى قد غادر سويسرا، وبمراعاة أن المحامي لم يعد على اتصال بصاحب الشكوى، أن توقف النظر في البلاغ رقم 850/2017.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها الثامنة والستين (11 تشرين الثاني/نوفمبر - 6 كانون الأول/ديسمبر 2019). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، بَختيار توزمحمدوف، سيباستيان توزيه، آنا راكو، دييغو رودريغز - بينسون، فيليس غاير، ينس مودفيغ، عبد الوهاب هاني، كلود هيلر رواسان. [↑](#footnote-ref-2)